قوله والاحقاف سبق قلم بل هي اية ابراهيم

الباقي ونزل فيه قوله تعالى قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب كذا ورد واستشكل بان ابن سلام اسلم بالمدينة والاحقاف مكية واجيب بانها مكية الا هذه الاية وقال سعد بن ابي وقاص ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرجل يمشي على وجه الارض انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام قال الكرماني ان قلت المبشرون بالجنة عشرة فما وجهه قلت لفظ ما سمعت لم ينف اصل الاخبار بالجنة لغيره والتخصيص بالعدد لا يدل على نفي الزائد او المراد بالعشرة الذين جاء فيهم لفظ البشارة او المبشرون في مجلس واحد او لم يقل احد غيره حال مشيه على الارض ولا بد عن هذا التاويل كيف والحسنان وازواج الرسول بل اهل بدر ونحوهم من اهل الجنة انتهى وكان ابن سلام من سادات اليهود معظما في الجاهلية والاسلام وشهد فتح بيت المقدس والجابية روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل خمسة وعشرون حديثا اتفقا منها على اثنين كذا قال القرطبي وقال في الرياض اتفقا على حديث واحد وانفرد البخاري بالثاني **قوله** وصلوا الارحام الامر فيه محمول على الوجوب قال القرطبي والرحم عبارة عن قرابات الانسان من جهة طرفيه اباليه وان علوا وابنائه وان نزلوا وما يتصل بالطرفين من الاعمام والعمات والاخوال والخالات والاخوة والاخوات وما يتصل بهم من اولادهم. برحم جامعة وقطع الرحم كبيرة من غير خلاف والصلة درجات بعضها ارفع من بعض فادناها ترك المهاجرة وادنى صلتها بالسلام قال صلى الله عليه وسلم بلوا ارحامكم ولو بالسلام وهذا بحسب القدرة عليها والحاجة اليها فمنها ما يتعين ويلزم ومنها ما يستحب ويرغب فيه وليس من لم يبلغ اقصى الصلات يسمى قاطعا ولا من قصر عما ينبغي له ويقدر عليه يسمى واصلا قال القاضي عياض واختلفوا في الرحم التي تجب صلتها فقيل كل رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا والاخر انثى حرمت مناكحتهما فعلى هذا لا يدخل اولاد الاعمام واولاد الاخوال وقيل هو عام في كل رحم من ذوي الارحام في الميراث يستوي فيه المحرم وغيره ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم ادناك ثم ادناك انتهى قال المص وهذا القول الثاني هو الصواب ومما يدل عليه الحديث في اهل مصر فان لهم ذمة ورحما وحديث ان ابر البر ان يصل الرجل اهل ود ابيه مع انه لا محرمية ثم والله اعلم وتعقب القرطبي القول الثاني بانه يلزم عليه ان الرحم التي لا يتوارث بها لا تجب صلتهم ولا يحرم قطعهم وهذا ليس بصحيح والصواب ما ذكرناه قيل هذا من التعميم والتقسيم انتهى وما اشار اليه من التعميم سبق نقله عنه اول الكلام في هذا المقام والله اعلم **قوله** وصلوا بالليل والناس نيام فيه طلب قيام الليل

واحياوه

واحياوه بالصلاة وقد وردت فيه الاحاديث النبوية من فعله وقوله صلى الله عليه وسلم ما يهيج الموفق ويبعثه على تحصيل ذلك ولا يخفى ما بين قوله وصلوا الارحام وقوله وصلوا من الجناس المحرف **قوله** تدخلوا الجنة بسلام اي سالمين او مسلما عليكم من ربكم او من الملائكة او من بعضكم على بعض واولها اشرفها **قوله** قال الترمذي حديث صحيح تقدم ما في تصحيحه في كلام الحافظ **قوله** وروينا في كتاب ابن ماجه وابن السني الخ قال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني هذا حديث حسن اخرجه ابن ماجه ورجاله رجال الصحيح الا اسماعيل بن عياش ففيه ضعف لكن روايته عن الشاميين جيدة وهذا منها وقد تابعه بقية بن الوليد ثم اخرجه الحافظ عنه من طريق الطبراني ايضا وقال بعد تخريجه واخرجه ابن السني من طريق كثير بن عبيد عن بقية وزاد فيه لابي امامه قال الحافظ في الطريق التي اوردها حديث بقية وهذه طريق جيدة بتصريح بقية بالتحديث فيها فامن تدليسه وهو اشد ما عيب به انتهى **قوله** امرنا نبينا صلى الله عليه وسلم هذا مرفوع اتفاقا للنص فيه على اطلاعه صلى الله عليه وسلم ومحل الخلاف ما لم ينص فيه على اطلاعه صلى الله عليه وسلم وقيل بجريان الخلاف فيه ايضا وسبق تحقيق ذلك في اوائل الكتاب **قوله** ان نفشي بضم النون اي نظهر ونشهر السلام بادايه على من لقينا عرفنا او لم نعرف **قوله** وروينا في موطا الامام مالك قال الحافظ هذا موقوف صحيح ثم خرجه الحافظ عن مالك وقال اخرجه البخاري في الادب المفرد هكذا **قوله** عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة هو تابعي اخذ عن عمه اخي ابيه لامه انس بن مالك وابوه عبد الله صحابي حنكه رسول الله صلى الله عليه وسلم وجده ابو طلحة صحابي جليل انصاري عظيم **قوله** ان الطفيل هو بضم الطا المهملة وفتح الفا وسكون التحتية تابعي اخذ عن عمر وعن ابيه وابوه ابي بضم الهمزة وفتح الموحدة ابن كعب الصحابي الجليل الانصاري وقوله اخبره خبر ان والضمير المستتر المرفوع يعود الى الطفيل والضمير البارز المنصوب يعود لاسحاق والمعنى اخبر الطفيل اسحاق بانه لما كان يابي عبد الله الخ بحذف البا الموحدة وحذف الجار مع ان وان قياس مطرد عند امن اللبس **قوله** سقاط بتشديد القاف وبالطا المهملة اخره قال في النهاية هو الذي يبيع سقط المتاع وهو ردية وحقيره **قوله** ولا صاحب بيعة اي نفيسة لقرينة مقابلته بالسقاط قال الطيبي وهو بفتح الموحدة الصفقة وبكسرها الحالة كالركبة والقعدة وقوله الاسلم على الظاهر ان المسلم هو ابن عمر ويحتمل العكس كما في المرقاة **قوله** فاستتبعني الى السوق اي طلبني اتبعه للسوق وطلب ابن عمر ذلك ابن الطفيل لكبري

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1